نفسه انشا لمحقق الحرية فيلزمه البيان لاستحالة هرب او في مقام الانشا فاوجب التخيير له لدفع الابهام وقوله ضاحرا وهذا كقوله احدهما حر وعبد فالعبارتان على السواء لتساوي الايجاب احدهما الا انه لما كان هذا الكلام انشاء يحتمل الخبر لانه خبر في وضعه الاصلي حتى قال محمد رحمه الله الزيادة لو جمع بين حر وعبد وقال احدكما حر لا يعتق العبد ولكنه صار في الشرع انشا فاوجب التخيير على احتمال انه بيان ليكون عملا بهما وجعل البيان انشا من وجه حتى شرط الصلاحية للبيان صلاحية المحل للاعتاق فلو مات احد العبدين لا يملك المولى تعيين الميت للعتق ولو كان اظهارا من كل وجه لما شرطت الصلاحية وجعل البيان اظهارا من وجه حتى يجبر المولى على البيان لو كان متعينا ولو كان انشاء من كل وجه لما كان مجبورا لان الانسان لا يجبر على انشاء العتق

فبهذا علم الفرق بين انكار المولى وبين اقراره بانه قال احدكما حر امتنع في الانكار المولى وبين اقراره بانه قال احدكما حر امتنع في الانكار الثبوت ولزم البيان عليه باقراره **وبهذا** لا معارضة بين كلام الاصوليين الذي قدمناه وهو انه يجبر المولى على البيان او المراد به حال اقراره انه قال احدكما حر ولا بين نقض الفروع كقوله في الكتز ولو شهدا انه حر او احد عبديه او امتيه لغت لانه في حال انكاره كما حررناه في هذه الرسالة **وتجددت لنا** فائدة ايضا وهي ان حرف او تستعار هن الكلية للعموم في موضع النفي وللعموم ايضا في موضع الاباحة **اما** الاول فكقوله تعالى ولا تطع منهم اثما او كفورا واما الثاني فكقوله تعالى وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر الاية وكقوله تعالى ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن او اباينهن الاية كان الاستثناء من النفي جعل اباحة فاقتضت عموم الاجتماع لما حملت ظهورها والحوايا او ما اشتمل بعظم وحمل ابدا الزينة لبعولتهن واباينهن ومن عطف جميعا باقتضا عموم الاجتماع كما هو مبسوط في شرح المنتخب وشرح المنار على المنتخب فاستغنينا بهذا

والفائدة المستجدة باتتاج حكمها في حادثة هي ان الواقف رتب استحقاق البطون وجعل الاعلى لمن سفل منه ثم استدرك وشرط فقال الا ان مات منهم وترك ولدا او ولد ولد او سفل منه انتقل نصيبه اليه وقد مات الواقف عن ثلاث بنات وحق جميعا وخلف كل بنت وقاتم تفرضت الطبقة الثانية ايضا وبعضهم وجد له ولد ذكر وبنتا ان مات في حياته **فاستفدنا** عموم الاجتماع لاستحقاق نصيب جدها لجماعتهما وعمتها للعطف بأو فلا وجه لتخصيص احد المعطوفات على غيره لاطلاق المعطوفات عن الترتيب فيما بينها فصارت اوكالواو التي تنقض عليها الخصاف وهذا بالنظر لعدم نقض القسمة واما بالنظر لها فقد استحقتا ايضا مع العمة والعمة من هذه وجه والدها بانقراض طبقته

والقسمة

والقسمة على اولاد اهل تلك الطبقة المنقرضة فمن كان حيا اخذ نصيبه ومن مات وله ولد اخذ نصيبه حتى تنقرض طبقتهم وهكذا كل اهل طبقة كما قاله الخصاف ورأينا هذا في هذه الحادثة لموجب اقتضا الاشتراك بالحرف المقتضي للجمع وهو او لمقام الاباحة بعد الحظر

وقد بسطنا ذلك في جواب الحادثة وايشاه

في المسورة للمراجعة في ربيع الثاني من سنة

هكذا نقلت من خط المولف

رحمه الله

امين

الثالثة والعشرين

احسن الاقوال للتخلص عن محظور الافعال

لسم الله الرحمن الرحيم وبه الاعانة

الحمد لله الذي شرع الدين حنيفا وازال به اصرا واجزل لمن عمل به ثوابا واجرا وجعل التخليص من موجب حلف لا يرضاه بأيسر قول دون فعل وعناه كما جعل مع العسر يسرا والصلاة والسلام على صفوته من خيار خلقه المحافظ على مراقبته سرا وجهرا وعلى اله واصحابه الذين امدهم بالعناية واولاهم عزا ونصرا **وبعد** فيقول حسن الشرنبلالي اغاثه الله عليه انعامه على التوالي ورزقه فتح الفتوح بذوي المعالي **هذه** تحفة لكمل الرجال **سميتها** احسن الاقوال للتخلص عن محظور الفعال جوابا لحادثة امرني به مولانا ولي الامر وسطرته لاظهار احكام الشريعة بهذا العصر وهي صورة **السؤال** الذي ملخصه انه حلف عسكر مصر على جماعة منهم اخرجوهم من مصر انهم لا يرجعون فيمكنوهم من الدخول لمصر ثم ورد امر بدخولهم لمصر من مولانا السلطان محمد بن السلطان ابراهيم نصره الله ودام عزه وحفظ دولته وبلغه امانيه واوجد ذريته لدوام نصرة الدين وقوة عزائم الشريعة المطهرة عن الضلال وطريقة المحاليين الى يوم الدين يوم يقوم الناس لرب العالمين **فهل** من مخلص وما الحكم في هذه الحادثة افتونا ماجورين **فاجبت** بما نصه الحمد لله مانع الصواب